

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/44/532
18 September 1989
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الرابعة والأربعون
البند ٧٤ من جدول الأعمال المؤقت*

المسؤولية عن النقل و/أو الاستعمال غير
القانوني للأسلحة المحرمة والأسلحة أو المواد
التي تسبب آلاما بشرية لا مبرر لها

رسالة مؤرخة في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ موجهة
إلى رئيس الجمعية العامة من الممثلة الدائمة
لترينيداد وتوباغو لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أشير إلى البند ٧٤ من جدول الأعمال المؤقت ، وهو البند المعنون
"المسؤولية عن النقل و/أو الاستعمال غير القانوني للأسلحة المحرمة والأسلحة أو
المواد التي تسبب آلاما بشرية لا مبرر لها" والذي أدرج في جدول أعمال الدورة
الثالثة والأربعين للجمعية العامة بناء على طلب ترينيداد وتوباغو .

وكانت الجمعية العامة قد قررت ، بمقررها ٤٢٣/٤٢ المؤرخ ٧ كانون
الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، بناء على توصية اللجنة الاولى (A/43/896 ، الفقرة ٨) ، أن تدرج
البند في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والأربعين .

وفي أعقاب مشاورات مكثفة بشأن البند ٧٤ ، قررت حكومة ترينيداد وتوباغو أن
تعيد صياغة اقتراحها للتأكيد على إنشاء محكمة جنائية دولية . وقد قدم إلى

الامين العام بند تكميلي يعكس هذا القرار لإدراجه في جدول أعمال الدورة الرابعة والاربعين (انظر الوثيقة A/44/195). ويرد في الوثيقة A/44/195 البند الجديد المعنون "المسؤولية الجنائية الدولية للكيانات والافراد الذين يعملون في الاتجار غير المشروع بالمخدرات عبر الحدود الوطنية والانشطة الجنائية غير الوطنية الاخرى : إنشاء محكمة جنائية دولية ذات اختصاص على تلك الجرائم" .

لذلك فإن حكومة ترينيداد وتوباغو تطلب ، في ضوء ما تقدم ، ألا يدرج البند ٧٤ في جدول الاعمال المؤقت للجمعية العامة وأن يحال الى اللجنة السادسة البند التكميلي المقدم لادراجه في جدول أعمال الدورة الرابعة والاربعين .

(توقيع) مارجوري ر . ثورب
الممثلة الدائمة
